

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٣ لسنة ٢٠١٨

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ فى شأن سجل المستوردين ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٧ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢
فى شأن سجل المستوردين ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد
والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ فى شأن سجل المستوردين
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٨٤٦ لسنة ٢٠١٧ ؛
وعلى توصيات اللجنة المختصة بتحديد مدى مسئولية المصدر فى مخالفات التصدير ،
والمشكلة بالقرارين الوزاريين رقمى ٨٧٣ لسنة ٢٠٠٥ ، ٣ لسنة ٢٠٠٨ ، وذلك بجلستها
المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١١/١٢ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٠١٧/١٢/٢٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُوقف قيد الشركتين التاليتين فى سجل المستوردين لمدة عامين :

م	اسم الشركة	رقم سجل المستوردين	العنوان
١	السارى للتصدير والاستيراد (كمال بغدادى السارى)	١٩٣٣٣	كفر الشرفا بجوار جامع مهدى - المطرية - القاهرة .
٢	طريق الحرير (أحمد ربيع عبد الله وشريكه)	١٠١٥٢٥٢	١٢ ش الصبر - هضبة الزهراء - شقة (١) - مصر القديمة - القاهرة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٨/١/٨

وزير التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل

